

وزارة المالية

قرار رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢١

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠
بشأن تشكيل لجان الطعن وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكانى،
ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون ضريبة الدعم الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٤٠٦
لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تشكيل لجان الطعن وبيان
مقارها وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها وتعديلاته؛
وبناءً على ما عرضه مستشار وزير المالية لشئون لجان الطعن وإنهاء
المنازعات الضريبية - المشرف على وحدة تنظيم الشئون الإدارية لجان الطعن؛

قرار :

(المادة الأولى)

يضاف عضوان آخران من موظفى مصلحة الضرائب المصرية ممن لهم صفة الضبطية القضائية إلى تشكيل لجنة الطعن الأولى بمناطق الدلتا الكائنة مقرها ٧٩ شارع الجيش أمام الكوبرى العلوى - طنطا، والمختصة بنظر منازعات منطقى وسط الدلتا والمنوفية، المنصوص عليها فى المادة الثالثة من القرار الوزارى رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ وذلك على النحو التالى :

١- السيد / محمد طاهر الشبراوى .

٢- السيد / محمد عادل محمد السيد .

وتصدر اللجنة قرارها فى الطعون المعروضة عليها بتشكيل من رئيس اللجنة وعضوية اثنين من مصلحة الضرائب بالتاوب فيما بينهم، وذلك بالإضافة إلى عضوى اللجنة من خبراء الضرائب طبقاً للمنصوص عليه فى القانون .

(المادة الثانية)

يضم السادة موظفى مصلحة الضرائب المصرية التالية أسماؤهم بعد إلى عضوية لجان الطعن الضريبي المبينة قرين اسم كل منهم بدلاً من السادة الموضحة أسماؤهم بالجدول التالى :

أولاً- لجان الطعن المنصوص عليها فى المادة الثانية من القرار الوزارى رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ القطاع الثالث والمختص مکائناً بالقناة وسيناء وجنوب الصعيد :

بدلاً من	اللجنة	الاسم
بلغه السن القانونية للمعاش	الثالثة	ربيع فتحى عبد العظيم

ثانياً- لجان الطعن المنصوص عليها في المادة الثالثة من القرار الوزارى رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ لمناطق الدلتا اللجنة الثانية الكائن مقرها شارع الحوار - خلف مكتب الصحة - المنصورة، والتى تخص بنظر منازعات منطقى شمال وشرق الدلتا:

الاسم	اللجنة	بدلاً من
سعيد أبو رواش سيد أحمد	اللجنة الثانية بمناطق الدلتا	محمد عادل محمد السيد لنقله إلى اللجنة الأولى بمناطق الدلتا

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٥/٤/٢٠٢١

وزير المالية

د. محمد معيط